

Distr.: General
16 December 2002



الدورة السابعة والخمسون

البند ٣٤ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة

[دون الإحالة إلى لجنة رئيسية (A/57/L.15/Rev.1 و Add.1)]

١٠/٥٧ - الحالة في البوسنة والهرسك

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ٢١٥/٥٦ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ وجميع القرارات التي اتخذتها سابقاً، بالإضافة إلى جميع

قرارات مجلس الأمن ذات الصلة، بشأن الحالة في البوسنة والهرسك،

وإذ تؤكد من جديد تأييدها لاستقلال البوسنة والهرسك وسيادتها واستمراريتها القانونية وسلامة أراضيها، ضمن حدودها

المعترف بها دولياً، وإذ تؤكد من جديد أيضاً تأييدها لتساوي الشعوب المؤسسة الثلاثة وغيرها في البوسنة والهرسك بوصفها بلداً موحداً يتكون من كيانين متعددي الطوائف الإثنية، وفقاً للاتفاق الإطارى العام للسلام في البوسنة والهرسك ومرفقاته (المعروف في مجموعه باسم "اتفاق السلام"^(١))،

وإذ تعيد تأكيد أهمية تعزيز سيادة القانون وقدرة مؤسسات الدولة على الاضطلاع بمهامها وخلق اقتصاد تنافسي مكثف ذاتياً،

بوصف ذلك كله شرطاً لإرساء أسس البوسنة والهرسك كدولة ديمقراطية حديثة ذات مجتمع مدني تعمل لتحقيق رفاه جميع مواطنيها،

وإذ تعترف بنتائج الانتخابات العامة التي أجريت على مستوى الدولة والكيانين بوصفها نابعة من الخيار الحقيقي والحر

للناخبين، وإذ تتطلع إلى تأليف الحكومة الجديدة بسرعة، وإذ تضع في اعتبارها أن الأطراف المشاركين في الانتخابات ملتزمون بمواصلة الإصلاحات وتعزيز سيادة القانون وتصميم البوسنة والهرسك على الوفاء بالتزاماتها الدولية،

وإذ ترحب بإعطاء الأولوية لمشاركة المجتمع الدولي في عملية الإصلاح وبتبسيط هذه المشاركة،

وإذ تلاحظ أن من المهم لمستقبل البوسنة والهرسك أن ينجز المدعون العامون بنجاح تحقيقاتهم في جرائم الحرب، وفي مصر

الذين لا يزالون مفقودين، وإذ تلاحظ كذلك أهمية التعاون الكامل مع المحكمة الدولية لحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات

(١) A/50/790-S/1995/999.

الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١، ولا سيما فيما يتعلق بتسليم المحكمة جميع من صدرت ضدهم قرارات اتهام بأنهم مجرمو حرب،

وإذ تؤكد من جديد ما ينطوي عليه الاندماج الناجح في أوروبا من أهمية لمستقبل البوسنة والهرسك، وإذ تلاحظ في هذا الصدد انضمام البوسنة والهرسك إلى مجلس أوروبا في نيسان/أبريل ٢٠٠٢، وإذ ترحب بالتقدم المحرز حتى الآن في استيفاء الشروط اللازمة للانضمام إلى عملية الاتحاد الأوروبي لتحقيق الاستقرار والمشاركة، وإذ تؤكد أن ميثاق الاستقرار لجنوب شرق أوروبا لا يزال يوفر مساهمة إضافية في تحسين التعاون الإقليمي،

وإذ ترحب بمواصلة تحسين التعاون المتبادل عموماً وبالتطور الإيجابي في العلاقات الثنائية بين البوسنة والهرسك والدولتين المجاورتين لها، أي يوغوسلافيا وكرواتيا، على نحو ما دعا إليه مؤتمر القمة الثلاثي لرؤساء هذه الدول الذي عُقد في سراييفو في ١٥ تموز/يوليه ٢٠٠٢،

وإذ تلاحظ أن الفساد وانعدام الشفافية يعرقلان على نحو خطير التنمية الاقتصادية في البوسنة والهرسك، وإذ تؤكد من جديد أهمية مكافحة الفساد والتهريب والاتجار بالأشخاص والجريمة المنظمة وسائر الأنشطة غير القانونية، وإذ ترحب في هذا الصدد بتسلم دائرة حدود الدولة مؤخراً زمام السيطرة على كامل الحدود، وإذ تلاحظ الأعمال التحضيرية لمؤتمر مكافحة الجريمة المنظمة في جنوب شرق أوروبا المقرر عقده في لندن في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢،

وإذ ترحب بما تحقّق من إنجازات في خفض العتاد العسكري، وإذ تحث على مواصلة الجهود في هذا المجال، ومواصلة التعاون مع قوة تحقيق الاستقرار المتعددة الجنسيات، تعزيزاً للأمن وتحقيقاً للهدف المتمثل في قبول عضوية البوسنة والهرسك مستقبلاً في الشراكة من أجل السلام،

وإذ ترحب أيضاً بانتقال السلطة المقبل من قوة الشرطة الدولية إلى بعثة الشرطة التابعة للاتحاد الأوروبي،

١ - **تلاحظ** أن المسؤولية الأخيرة عن مستقبل البوسنة والهرسك ملقاة على عاتق سلطات الدولة والكيانين التي انتخبها شعبها على النحو الواجب، وتحثهما على أن تعكفاً معاً وبسرعة وعزم على إدخال الإصلاحات القضائية والاقتصادية، وتسيير مؤسسات الدولة، وإعادة اللاجئين وغيرها من القضايا التي هم جميع المواطنين بشكل حيوي، مع إيلاء الاحترام الكامل لسيادة القانون، وترحب ببرنامج الممثل السامي المعني بتنفيذ اتفاق السلام في البوسنة والهرسك المعنون "العدالة وفرص العمل"؛

٢ - **تشيد** باللجنة الانتخابية المستقلة والمؤسسات المشتركة التابعة للدولة وبجميع مواطني البوسنة والهرسك لنجاحهم في إنجاز أول انتخابات نظموها بأنفسهم في فترة ما بعد الحرب، بوصفها مثالا إيجابيا عن قدرة الدولة على تسيير أعمالها بنجاح؛

٣ - **تدعو** إلى التنفيذ الكامل والمبكر للاتفاق الإطاري العام للسلام في البوسنة والهرسك ومرفقاته (المعروف في مجموعته باسم "اتفاق السلام"^(١))، الذي هو أمر ضروري لتحقيق الاستقرار والتعاون في المنطقة وإعادة إدماج البوسنة والهرسك؛

٤ - **تثني** على إنجازات الممثل السامي السابق في تنفيذ اتفاق السلام وفي إطلاق والإشراف على مفاوضات الإصلاحات الدستورية التي تهدف إلى كفالة المساواة بين الشعوب الثلاثة المكونة للبلد في جميع أنحاءه، وتدعم دون تحفظ الممثل السامي

الجديد، ولا سيما في إطار جهوده الرامية إلى تطبيق إصلاحات قضائية واقتصادية جذرية وفرض سيادة القانون، فضلا عن جهوده التي يبذلها في مجالات أخرى بتوجيه من مجلس تنفيذ السلام وبالتعاون الوثيق مع سلطات الدولة والكيانين البوسنة والهرسك؛

٥ - **تطالب** بأن تنفي جميع الأطراف في اتفاق السلام بالتزاماتها تجاه المحكمة الدولية لمحكمة المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١، وتحث الدول الملتزمة بالتعاون مع المحكمة بوصفها أطرافا في اتفاق السلام، على أن تقوم، بالتعاون مع الوجود الأمني الدولي، باتخاذ إجراءات حاسمة لاعتقال جميع من وجهت إليهم لوائح اتهام وتسليمهم إلى المحكمة، وتشجع سلطات البوسنة والهرسك على أن تقوم، بالتعاون الوثيق مع المجتمع الدولي، بإنشاء قدرات قضائية وطنية للتحقيق في قضايا جرائم الحرب غير المشهورة ومحكمة مرتكبيها؛

٦ - **توحيب** بما اتخذته مؤسسات الدولة ومؤسسات الكيانين من إجراءات عاجلة لاعتماد خطة العمل الشاملة لمنع الأنشطة الإرهابية وزيادة الأمن وحماية الناس والممتلكات في البوسنة والهرسك وتوفير تمويل كاف لدائرة حدود الدولة، ووكالة الدولة للمعلومات والحماية، وترحب بالدور النشط الذي تضطلع به البوسنة والهرسك في الجهود العالمية لمكافحة الإرهاب وقيسب بالبوسنة والهرسك العمل مع المجتمع الدولي في هذا الصدد؛

٧ - **توحيب** أيضا بالخطوات التي سبق أن اتخذتها سلطات البوسنة والهرسك فيما يتعلق بانتهاك قرارات مجلس الأمن المتعلقة بالجزاعات المفروضة على العراق، وتطالب بالتحقيق مع المسؤولين عن الانتهاك ومحكمتهم، وفقا للالتزامات الدولية التي تنص عليها جميع قرارات المجلس ذات الصلة؛

٨ - **تؤكد** من جديد حق اللاجئين والمشردين في العودة الطوعية إلى ديارهم الأصلية وفقا للمنصوص عليه في المرفق ٧ لاتفاق السلام، وتشجع على التعجيل بعودة اللاجئين والمشردين عودة سلمية ومنظمة وقابلة للاستمرار إلى أماكن إقامتهم قبل اندلاع الحرب، بما في ذلك المناطق التي سيشكلون فيها أقلية إثنية، وقيسب بجميع الأطراف كفالة احترام حقوق الأفراد في العودة وتثبيت سيادة القانون؛

٩ - **تؤكد** من جديد أيضا حق الأسر في معرفة مصير أفرادها، وتحث السلطات المعنية على بذل قصارى جهدها من أجل المساعدة في الكشف عن مصير جميع الأشخاص المفقودين؛

١٠ - **تشهد** بقوة الشرطة الدولية لجميع ما بذلته من جهود، وترحب بالنجاح في إتمام ولاية بعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك يوم ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، وترحب أيضا بالانتقال السلس للسلطة إلى بعثة الشرطة التابعة للاتحاد الأوروبي، التي ستعكف أيضا على إصلاح الهياكل الإدارية للشرطة في البوسنة والهرسك؛

١١ - **تؤكد** الحاجة إلى اتباع نهج أكثر شمولا فيما يتعلق بتنفيذ الإصلاحات الاقتصادية، وتشدد على أن وجود اقتصاد قادر على الاستدامة الذاتية وذي توجه سوقي يعمل في إطار حيز اقتصادي واحد، وتنفيذ عملية خصخصة شفافة وسريعة، وتحسين الخدمات المصرفية وأسواق رأس المال، وإصلاح النظم المالية، وإزالة العوائق البيروقراطية التي تنفر الاستثمارات والمبادرات الخاصة، أمور ذات أهمية قصوى؛

- ١٢ - **تلاحظ** أهمية تحديد سياسة الدفاع المشترك والهيكلي العسكري المشترك للقيادة والسيطرة في البوسنة والهرسك على أساس المبادئ المتفق عليها، وتؤكد أهمية إخضاع الجيوش للسيطرة المدنية وتشكيل لجنة دائمة معنية بالمسائل العسكرية في البوسنة والهرسك كخطوة نحو إنشاء هيكل عسكري ذي حجم مناسب، استنادا إلى التوقعات المستقبلية والاحتياجات الأمنية المشروعة للبوسنة والهرسك بما يساهم في تحقيق الأمن والاستقرار الإقليميين؛
- ١٣ - **توجب** بالجهود التي تبذلها المنظمات الدولية والإقليمية، وكذلك المنظمات غير الحكومية في البوسنة والهرسك في الأنشطة المتعلقة بإزالة الألغام، وتمييز الدول الأعضاء مواصلة تقديم الدعم لهذه الأنشطة؛
- ١٤ - **تشدد** على أهمية تعزيز وسائل الإعلام الحرة التعددية، وتشجيب الأعمال الرامية إلى تهريب وسائل الإعلام أو تقييد حريتها؛
- ١٥ - **تشدد أيضا** على أهمية ترميم وإعادة بناء التراث التاريخي والثقافي للبوسنة والهرسك لإعادته إلى شكله الأصلي؛
- ١٦ - **تشدد** على أهمية كفالة حقوق جميع الأقليات الوطنية في البلد؛
- ١٧ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا عن أنشطة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك المنفذة خلال الفترة ١٩٩٢-٢٠٠٢، في ضوء الخبرة المكتسبة والعبر المستخلصة، وفي إطار الموارد المتاحة، وذلك كإسهام إيجابي في عمليات الأمم المتحدة المقبلة.

الجلسة العامة ٤٧

١١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢